

Distr.  
LIMITED

A/C.3/54/L.28/Rev.1  
5 November 1999  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون

اللجنة الثالثة

البند ١١٤ من جدول الأعمال

### القضاء على العنصرية والتمييز العنصري

اسبانيا، البرتغال، تركيا، الدانمرك، غيانا<sup>\*</sup>، فرنسا، فنلندا،  
كرواتيا، كندا، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى  
وآيرلندا الشمالية، هولندا واليونان: مشروع قرار

العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وعقد  
المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري  
وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد أهدافها الواردة في ميثاق الأمم المتحدة والمتمثلة في تحقيق التعاون الدولي على  
حل المشاكل ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني، وعلى تعزيز وتشجيع الاحترام  
لحقوق الإنسان والحربيات الأساسية للجميع دون تفرقة على أساس العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً وطيد عزمها والتزامها بالقضاء على العنصرية، بجميع أشكالها، وعلى  
التمييز العنصري قضاء مبرماً غير مشروط، واقتناعاً منها بأن العنصرية والتمييز العنصري يُشكلان إنكاراً  
تاماً لمقاصد ومبادئ الميثاق والإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(١)</sup>،

\* بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

وإذ تشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري<sup>(٢)</sup>، واتفاقية مناهضة التمييز في التعليم، التي اعتمدتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٠<sup>(٣)</sup>،

وإذ تلاحظ الجهود التي تبذلها لجنة القضاء على التمييز العنصري منذ إنشائها في عام ١٩٧٠ لتعزيز تنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري،

وإذ تشير إلى النتائج التي أسفرا عنها المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري اللذان عقدا في جنيف في عامي ١٩٧٨<sup>(٤)</sup> و ١٩٨٣<sup>(٥)</sup>،

وإذ تشير أيضا إلى النتائج التي أسفرا عنها المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان الذي عقد في فيينا في الفترة من ١٤ إلى ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣، ولا سيما الاهتمام الذي أولاه إعلان وبرنامج عمل فيينا<sup>(٦)</sup> للقضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وسائر أشكال التعصب،

وإذ تؤكد أهمية وحساسية أنشطة المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعنى بـأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب،

وإذ تشير مع الارتياح إلى إعلان العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، الذي بدأ عام ١٩٩٣، فضلا عن اعتماد برنامج العمل المنقح للعقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري بموجب قرارتها ٩١/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣ و ١٤٦/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ على التوالي،

(٢) القرار ٢١٠٦ (د - ٢٠)، المرفق.

(٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٤٢٩، الرقم ٦١٩٣.

(٤) انظر: تقرير المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، جنيف، ١٤ آب/أغسطس ١٩٧٨ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع XIV.2.A.79).

(٥) انظر: تقرير المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، جنيف، ١٢-١ آب/أغسطس ١٩٨٣ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع XIV.4.A.83).

(٦) A/CONF.157/24 (Part I).

وإذ تلاحظ مع بالغ القلق أنه، على الرغم من جهود المجتمع الدولي، لم يتم بعد بلوغ الأهداف الرئيسية لعقدي العمل السابقين لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، وأن ملايين من البشر ما زالوا حتى اليوم ضحايا لأشكال مختلفة من العنصرية والتمييز العنصري،

وإذ تلاحظ أيضا مع القلق الشديد أنه، على الرغم من الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي على مختلف المستويات، لا تزال هناك دلائل على ازدياد العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التحصّب والعداوة العرقية وأعمال العنف في مناطق كثيرة من العالم، وكذلك تزايد عدد الابطاعات المنشأة على أساس برامج ومواثيق عنصرية تحض على كراهية الأجانب، كما يتضح من تقرير المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان عن العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب<sup>(٧)</sup>،

وإذ يشير جزّعها أن التطورات التكنولوجية في ميدان الاتصالات، بما في ذلك شبكة "الإنترنت" العالمية، لا تزال تستغل من قبل مختلف الجماعات التي تتبنّى استخدام العنف في أنشطتها لترويج الدعاية العنصرية التي تحض على كراهية الأجانب والتي ترمي إلى إثارة الأحقاد العنصرية، فضلاً عن جمع الأموال للاستمرار في حملات العنف ضد المجتمعات المتعددة الأعراق في أنحاء العالم،

وإذ تلاحظ أن استخدام هذه التكنولوجيات يمكن أن يسهم أيضا في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب،

وقد نظرت في التقرير المقدم من الأمين العام<sup>(٨)</sup> في إطار تنفيذ برنامج العمل،

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١٣٢/٥٣ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، الذي طلب فيه إلى الأمين العام كفالة توفير ما يلزم من الموارد المالية والموارد من الموظفين لتنفيذ برنامج العمل،

وإذ تسلم بأهمية تعزيز التشريعات والمؤسسات الوطنية تعزيزا للتتوافق العنصري وللإنفاذ الفعال لتلك التشريعات،

وإذ تظل مقتنعة اقتناعا راسخا بالحاجة إلى اتخاذ تدابير أكثر فعالية واستدامة على الصعيدين الوطني والدولي من أجل القضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري،

وإذ يساورها بالغ القلق لأن ظاهرة العنصرية والتمييز العنصري ضد العمال المهاجرين مستمرة في الازدياد على الرغم من الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لتحسين حماية حقوق الإنسان للعمال المهاجرين وأفراد أسرهم،

وإذ تشير إلى اعتمادها في دورتها الخامسة والأربعين الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم<sup>(٩)</sup>،

وإذ تعترف بأن السكان الأصليين يكونون أحياناً ضحاياً أشكال معينة من العنصرية والتمييز العنصري،

أولاً

تنفيذ برنامج عمل العقد الثالث لمكافحة العنصرية  
والتمييز العنصري وتنسيق الأنشطة

- ١ - ترحب بالتقدير المقدم من الأمين العام<sup>(٨)</sup>:
- ٢ - تعيد تأكيد أن العنصرية والتمييز العنصري هما من أخطر انتهاكات حقوق الإنسان في العالم المعاصر، وتعرب عن وطيد عزمها والتزامها بالقضاء، بجميع الوسائل المتاحة، على العنصرية، بجميع أشكالها، وعلى التمييز العنصري؛
- ٣ - تحث جميع الحكومات على اتخاذ كل التدابير اللازمة لمكافحة الأشكال الجديدة للعنصرية، وخصوصاً بالتعديل المستمر للأساليب المستخدمة لمكافحتها، ولا سيما في الميادين التشريعية والإدارية والترويجية والإعلامية؛
- ٤ - تطلب إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إعطاء أولوية علياً لمتابعة برامج وأنشطة مكافحة العنصرية والتمييز العنصري، اتساقاً مع الحاجة إلى كفالة الإعداد الفعال للمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛
- ٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، في تقاريره عن العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، إيلاء اهتمام خاص لحالة العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وأن يدرج في تقاريره المعلومات المتعلقة بحالتهم في هذا الصدد؛

---

(٩) القرار ١٥٨/٤٥، المرفق.

- ٦ - تطلب إلى جميع الدول الأعضاء أن تنظر في التوقيع على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم والتصديق عليها والانضمام إليها على سبيل الأولوية:
- ٧ - تشني على جميع الدول التي صدقت على الصكوك الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري أو انضمت إليها، وبخاصة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري واتفاقية مناهضة التمييز في التعليم:
- ٨ - تحث جميع الدول التي لم تصبح بعد أطرافا في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري على أن تفعل ذلك، بغية تحقيق التصديق عليها عالميا:
- ٩ - تحث الدول على أن تحد من مدى أي تحفظ تقدمه بشأن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وأن تتوخى الدقة والاقتضاء قدر الإمكان في صياغة أي تحفظات، وأن تكفل عدم تعارض أي من تلك التحفظات مع هدف الاتفاقية ومقصدها أو مخالفتها للقانون الدولي للمعاهدات على أي نحو آخر، وأن تعيد النظر في تحفظاتها بصفة منتظمة بفرض سحبها، وأن تسحب التحفظات التي تتنافى مع هدف الاتفاقية ومقصدها أو تخالف القانون الدولي للمعاهدات على أي نحو آخر:
- ١٠ - تشجع وسائل الإعلام الجماهيري على ترويج أفكار التسامح والتفاهم فيما بين الشعوب وبين الثقافات المختلفة:
- ١١ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل توجيه الانتباه إلى آثار التمييز العنصري على أبناء الأقليات وأبناء العمال المهاجرين، ولا سيما الأطفال والنساء، في مجالات التعليم والتدريب والعملة، وأن يقدم في تقريره توصيات محددة من أجل تنفيذ التدابير الرامية إلى مكافحة آثار ذلك التمييز:
- ١٢ - تسلم بالحاجة إلى توفير الدعم الكافي والموارد المالية اللازمة للعقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وبرنامج العمل المتصل به، وتطلب إلى الأمين العام أن يدرج في التقرير الذي سيقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين مقترنات محددة بشأن كيفية كفالة توفير ما يلزم من الموارد المالية والموارد من الموظفين لتنفيذ برنامج العمل، بما في ذلك عن طريق الميزانية العادية للأمم المتحدة ومن مصادر خارج الميزانية:
- ١٣ - تعرب عن تقديرها للجهات التي ساهمت في الصندوق الاستعماري لبرنامج عمل العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، وتناشد بقوة كل الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والأفراد الذين بمقدورهم ذلك أن يساهموا بسخاء في الصندوق، ووصولا إلى هذه الغاية، تطلب إلى الأمين العام أن يواصل القيام بما يلزم من اتصالات ومبادرات:

١٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الدورة السادسة والخمسين للجنة حقوق الإنسان تقريرا عن نتيجة الحلقات الدراسية للخبراء التي عقدت بشأن أنشطة العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري؛

١٥ - ترحب بإنشاء فريق مشروع مكافحة العنصرية في مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بهدف تنسيق جميع أنشطة العقد الثالث؛

١٦ - تحث جميع الحكومات والأمين العام و هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة على إيلاء عناية خاصة، في سياق تنفيذ برنامج العمل، لحالة السكان الأصليين؛

١٧ - تطلب إلى الدول أن تنظر في مقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة بشأن المتابعة المتكاملة للمؤتمرات العالمية السابقة والحاجة إلى الاستخدام الأمثل لجميع الآليات المتاحة في الكفاح ضد العنصرية؛

١٨ - تؤكد بقوه على أهمية التعليم كوسيلة مهمة لمنع العنصرية والتمييز العنصري والقضاء عليهما ولخلق وعي بمبادئ حقوق الإنسان، لا سيما لدى الشباب، وتطلب في هذا الصدد إلى منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة أن تواصل عملها في إعداد ونشر مواد تعليمية ومعينات تعليمية لتعزيز الأنشطة التعليمية والتربوية المتعلقة بحقوق الإنسان والمناهضة للعنصرية والتمييز العنصري، مع التركيز بوجه خاص على الأنشطة المضطلع بها في مرحلتي التعليم الابتدائية والثانوية؛

١٩ - ترى أنه ينبغي إيلاء الاهتمام لجميع أجزاء برنامج العمل على قدم المساواة كي تتحقق أهداف العقد الثالث؛

٢٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يولي أولوية عالية لأنشطة برنامج العمل، وتطلب أيضا إلى الأمين العام، في هذا الصدد، أن يكفل توفير الموارد المالية اللازمة لتنفيذ أنشطة العقد الثالث خلال فترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٠؛

٢١ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم كل سنة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي تقريرا منفصلا عن جميع أنشطة هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، يتضمن تحليلا للمعلومات الواردة عن أنشطة مكافحة العنصرية والتمييز العنصري؛

٢٢ - تدعو الأمين العام إلى تقديم مقترنات إلى الجمعية العامة بقصد تكميلة برنامج العمل، إذا لزم الأمر؛

٢٢ - تكرر دعوتها لجميع الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية المهتمة بأمر أن تسهم على الوجه الأفني في التنفيذ الفعال لبرنامج العمل؛

## ثانياً

### المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

٢٤ - تشير إلى قرارها ١١١/٥٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ١٣٢/٥٣ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، اللذين قررت فيهما أن تضطلع لجنة حقوق الإنسان بعمل اللجنة التحضيرية للمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وإلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٧٨/١٩٩٩ المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٩<sup>(١٠)</sup>، وإلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢/١٩٩٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٩؛

٢٥ - توصي بأن تولي اللجنة التحضيرية للمؤتمر العالمي الاعتبار لتوصيات المقرر الخاص، بما فيها التوصية الواردة في الفقرة ٤١ (ب) من تقريره إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين<sup>(١١)</sup>؛

٢٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل ضمان توافر الموارد المالية الازمة للعملية التحضيرية للمؤتمر العالمي، بما في ذلك إتاحة موارد من الميزانية العادية للأمم المتحدة؛

٢٧ - تطلب إلى الأمين العام والمفوضة السامية لحقوق الإنسان بذل قصارى جهدهما لضمان تعبئة الموارد لصندوق التبرعات للمؤتمر العالمي لتفطيم تكاليف مشاركة أقل البلدان نموا في العملية التحضيرية وفي المؤتمر نفسه؛ وتطلب من جميع الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية وأفراد القطاع الخاص التبرع للصندوق؛

٢٨ - تطلب إلى المفوضة السامية أن تساعد الدول والمنظمات، بناء على طلبها، في عقد اجتماعات على الصعيدين الوطني والإقليمي للاضطلاع بمبادرات أخرى، بما في ذلك على مستوى الخبراء، وإعداد للمؤتمر العالمي، وتحث الوكالات المتخصصة والجانب الإقليمية التابعة للأمم المتحدة، بالتنسيق مع المفوضة السامية، على المساهمة في عقد اجتماعات تحضيرية إقليمية؛

(١٠) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٩، الملحق رقم ٣ E/1999/23-E/CN.4/1999/167)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

.A/53/269 (١١)

- ٢٩ - تطلب إلى الأمين العام والوكالات المتخصصة واللجان الاقتصادية الإقليمية توفير المساعدة المالية والتقنية الازمة لتنظيم الاجتماعات التحضيرية الإقليمية المخططة في سياق المؤتمر العالمي، وتأكد على ضرورة إكمال هذه المساعدات من خلال التبرعات:

- ٣٠ - تقرر أن تكون جلسات المؤتمر العالمي واللجنة التحضيرية مفتوحة لمشاركة كل من:

- (أ) كل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة;
- (ب) كل المنظمات واللجان الإقليمية المشاركة في التحضير لاجتماعات الإقليمية;
- (ج) ممثلين المنظمات التي تلقت من الجمعية العامة دعوات دائمة للمشاركة كمراقبين؛
- (د) المنظمات المتخصصة وأمانات اللجان الإقليمية وكل هيئات وبرامج الأمم المتحدة؛
- (هـ) ممثلين كل آليات الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان؛
- (و) سائر المنظمات الحكومية المهمة التي يمثلها مراقبون؛
- (ز) المنظمات غير الحكومية المهمة التي يمثلها مراقبون وفقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦

- ٣١ - ترحب بعرض حكومة جنوب أفريقيا استضافة المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب عام ٢٠٠١؛

- ٣٢ - تطلب إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تقوم بما يلي:

- (أ) إجراء دراسة تقدم إلى اللجنة التحضيرية في دورتها الأولى عن سبل تحسين التنسيق بين المفوضية وجامعة الوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية في ميدان العمل على مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(ب) مواصلة القيام، بالاشتراك مع إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة، بتصميم وتنفيذ حملة إعلامية عالمية تهدف إلى توعية الرأي العام بأهمية وأهداف المؤتمر العالمي، ونشر كراسة إعلامية بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة وإتاحتها للمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام وعامة الجمهور، وإبلاغ اللجنة التحضيرية بما يجد من تطورات في هذا الصدد؛

(ج) مساعدة الدول، بناء على طلبها، والمنظمات الإقليمية على عقد اجتماعات وطنية وإقليمية أو الاضطلاع بمبادرات أخرى، بما في ذلك على مستوى الخبراء، للإعداد للمؤتمر العالمي؛

(د) وضع مشروع لجدول أعمال للدورة الأولى للجنة التحضيرية، آخذًا في الاعتبار جملة أمور منها ضرورة التصدي بصورة شاملة لجميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(هـ) مواصلة أنشطة جمع الأموال من أجل زيادة موارد الصندوق الاستئماني المنشأ خصيصاً لتغطية كافة جوانب العملية التحضيرية للمؤتمر العالمي ومشاركة المنظمات غير الحكومية، ولا سيما من البلدان النامية؛

٢٣ - ترحب بالمقترنات المقدمة من الفريق العامل المفتوح بباب العضوية التابع للجنة حقوق الإنسان والمعني بموضوعات المؤتمر العالمي؛

٢٤ - تقرر أن ينحو المؤتمر العالمي منحى عملياً وأن يركز على التدابير العملية للقضاء على العنصرية، بما في ذلك من خلال تدابير الوقاية والتنقيف والحماية وتوفير سبل الاتصال الفعالة، معأخذ صكوك حقوق الإنسان القائمة في الاعتبار التام؛

٢٥ - تطلب إلى اللجنة التحضيرية أن تبدأ في أسرع وقت ممكن في عملية الصياغة للوثيقة الختامية مع تحديد الأهداف وكذلك الغايات والجدوالي الزمنية لتحقيقها،

٢٦ - تنشد الدول الأعضاء أن تسهم بسخاء في صندوق التبرعات للعملية للمؤتمر العالمي وفي تغطية تكاليف مشاركة المنظمات غير الحكومية من البلدان النامية؛

٢٧ - تطلب إلى الحكومات والوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الدولية، وهيئات الأمم المتحدة المعنية، والمنظمات الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية، وللجنة القضاة على التمييز العنصري، والمقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعنى بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري، وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والمقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان بشأن حقوق الإنسان للمهاجرين، والآليات الأخرى لحقوق الإنسان، مساعدة اللجنة التحضيرية، وإجراء استعراضات، وتقديم توصيات بشأن المؤتمر وأعمال التحضير له إلى اللجنة التحضيرية عن طريق الأمين العام، وأن تشارك مشاركة نشطة في المؤتمر نفسه؛

٢٨ - تدعو الدول والمنظمات الإقليمية إلى عقد اجتماعات وطنية أو إقليمية أو القيام بمبادرات أخرى تمهيداً للتحضير للمؤتمر العالمي، مثل القيام بحملات إعلامية لزيادة الوعي بالمؤتمرات العالمية، وتطلب

إلى الاجتماعات التحضيرية الإقليمية أن تقدم إلى اللجنة التحضيرية، عن طريق الأمين العام، تقارير عن نتائج مداولاتها تتضمن توصيات عملية المنحى لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

### ثالثا

إعلان سنة ٢٠٠١ السنة الدولية للتعبئة من أجل مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

- ٣٩ - تعيد بقوة تأكيد إعلان سنة ٢٠٠١ بوصفها السنة الدولية للتعبئة من أجل مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وتدعو في هذا الصدد الحكومات والأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية إلى الاحتفال بالسنة الدولية بالصورة الملائمة، بما في ذلك من خلال برامج العمل؛

### رابعا

عام

- ٤٠ - تقرر أن تبقى البند المعنون "القضاء على العنصرية والتمييز العنصري" مدرجا على جدول أعمالها، وأن تنظر فيه بوصفه مسألة ذات أولوية عالية في دورتها الخامسة والخمسين،

— — — — —